

التصنيفات: قانون العقوبات

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: قانون

رقم التشريع: ٦٥

تاريخ التشريع: ١٩٦٠/١٤/٥

سريان التشريع: ساري المفعول

عنوان التشريع: قانون تعديل قانون الكسب غير المشروع على حساب الشعب رقم ١٥ لسنة ١٩٥٨

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ٣٥٠ | تاريخ: ١٩٦٠/١٨/٥ | عدد الصفحات: ٢ | رقم الجزء: ١  
مجموعة القوانين والانظمة - | تاريخ: ١٩٦٠ | رقم الصفحة: ٣٥٧

#### استناد

باسم الشعب  
مجلس السيادة  
بعد الاطلاع على الدستور المؤقت وبناء على ما عرضه رئيس الوزراء ووافق عليه مجلس الوزراء .  
صدق القانون الاتي :

#### المادة ١

يمنح الأشخاص الذين لم يقدموا في المدة القانونية إقراراً عما بذمتهم بموجب أحكام قانون الكسب غير المشروع على حساب الشعب رقم ١٥ لسنة ١٩٥٨ وتعديله مهلة تنتهي في ١-١١-١٩٦٠ وإلى حين انتهاء تلك المدة يعفون عما يترتب عليهم من المسؤولية لعدم تقديم الاقرار المطلوب وفق أحكام القانون .

#### المادة ٢

ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

#### المادة ٣

على الوزراء تنفيذ هذا القانون.

كتب ببغداد في اليوم الثامن عشر من شهر ذي القعدة سنة ١٣٧٩ المصادف لليوم الرابع عشر من شهر أيار سنة ١٩٦٠ .

مجلس السيادة

محمد نجيب الربيعي

رئيس مجلس السيادة

خالد النقشبندى عضو عضو



اللواء الركن عبد الكريم قاسم رئيس الوزراء ووكيل وزير الدفاع

هاشم جواد وزير الخارجية ووكيل وزير المالية  
علي وزير العدل  
مصطفى  
اسماعيل ابراهيم عارف وزير المعارف

حسن الطالباني وزير المواصلات  
الزراعي  
أحمد محمد يحي وزير الداخلية ووكيل وزير الاصلاح

محمد عبد الملك الشواف وزير الصحة  
الزراعة  
عبد الوهاب أمين وزير الشؤون الاجتماعية ووكيل وزير

محي الدين عبد الحميد وزير الصناعة  
النفط  
طلعت الشيباني وزير التخطيط ووكيلوزير

فيصل السامر وزير الارشاد  
والاسكان  
عوني يوسف وزير الأشغال

عبد اللطيف الشواف وزير التجارة  
البلديات  
عباس البلداوي وزير

نزيهة الدليمي وزيرة دولة  
فؤاد عارف وزير دولة

نشر في الوقائع العراقية عدد ٣٥٠ في ١٨-٥-١٩٦٠